


Distr.: Limited
6 November 2013
Arabic
Original: English



الدورة الثامنة والستون

اللجنة الثانية

البند ١٩ (ز) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: تقرير مجلس إدارة برنامج
الأمم المتحدة للبيئة عن دورته العالمية الأولى

فيجي*: مشروع قرار

تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته العالمية الأولى وتنفيذ
الفرع الرابع - جيم المعنون "الركيزة البيئية في سياق التنمية المستدامة" من
الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد الولاية المضمنة في قرارها ٢٩٩٧ (د-٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/
ديسمبر ١٩٧٢ الذي أنشأت بموجبه برنامج الأمم المتحدة للبيئة والقرارات الأخرى المتخذة
في هذا الصدد التي تعزز ولاية البرنامج، وإعلان نيروبي لعام ١٩٩٧ بشأن دور وولاية
برنامج الأمم المتحدة للبيئة المؤرخ ٧ شباط/فبراير ١٩٩٧^(١) وإعلان مالو الوزاري المؤرخ
٣١ أيار/مايو ٢٠٠٠ وإعلان نوسا دوا المؤرخ ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠^(٢)،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاء مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٢٥ (A/52/25)، المرفق، المقرر ١/١٩،
المرفق.

(٢) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ٢٥ (A/65/25)، المرفق الأول، المقرر د١-٩/١١.



وإذ تعيد تأكيد التزامها بتعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة بوصفه الهيئة العالمية الرئيسية المعنية بالبيئة التي تحدد خطة العمل العالمية في مجال البيئة وتشجع على تنفيذ البعد البيئي للتنمية المستدامة بصورة متسقة داخل منظومة الأمم المتحدة وتعمل كجهة رسمية تدافع عن قضايا البيئة العالمية،

وإذ تشير إلى قرارها ٢١٣/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بشأن تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية الثانية عشرة وتنفيذ الفرع الرابع - جيم المعنون "الركيزة البيئية في سياق التنمية المستدامة" من الوثيقة الختامية الصادرة عن مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٥١/٦٧ المؤرخ ١٣ آذار/مارس ٢٠١٣ عن تغيير اسم مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة،

وإذ تعيد تأكيد إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية ومبادئه، وبخاصة مبدأ المسؤوليات المشتركة والمتباينة في الوقت ذاته،

وإذ تأخذ في اعتبارها جدول أعمال القرن ٢١ وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)،

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥،

وإذ تشير أيضا إلى خطة بالي الاستراتيجية لدعم التكنولوجيا وبناء القدرات،

وإذ تلتزم بتعزيز الحوكمة البيئية على الصعيد الدولي في سياق الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة بما يحقق التكامل بين الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة على نحو متوازن وتعزيز تنسيق المسائل البيئية داخل منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"، التي دُعيت فيها الجمعية العامة إلى أن تتخذ في دورتها السابعة والستين قرارا يعزز برنامج الأمم المتحدة للبيئة ويرفع مستواه على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٨٨ من الوثيقة الختامية،

وإذ تكرر تأكيد ضرورة توفير موارد مالية مأمونة مستقرة كافية يمكن التنبؤ بها لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وإذ تؤكد وفقا للقرار ٢٩٩٧ (د-٢٧) ضرورة النظر في أن تؤخذ جميع التكاليف الإدارية والتنظيمية للبرنامج في الحسبان على نحو واف في إطار الميزانية العادية للأمم المتحدة،

- ١ - **ترحب** بعقد الدورة العالمية الأولى لمجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي، في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٣؛
- ٢ - **تحيط علماً** بتقرير مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي وبالمقررات الواردة فيه؛
- ٣ - **تحيط علماً أيضاً** بمقرر مجلس الإدارة ٢/٢٧ عن تنفيذ الفقرة ٨٨ من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، بصيغتها التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٦٦/٢٨٨ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢؛
- ٤ - **تلاحظ** الجهود المتواصلة التي يبذلها البرنامج من أجل تحقيق أقصى قدر ممكن من النتائج في حدود ميزانيته ووفقاً لبرنامج عمله؛
- ٥ - **تحيط علماً** بمقرر مجلس الإدارة ١٣/٢٧ الذي وافق المجلس بموجبه على الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ وبرنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة وميزانيته لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥؛
- ٦ - **تشجع** جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة على أن تعتمد، في دورتها الأولى المقرر عقدها في نيروبي، في حزيران/يونيه ٢٠١٤، نظامها الداخلي المتضمن للقواعد والممارسات المعمول بها في الجمعية العامة، وأن تنفذ بفعالية أحكام الفقرة ٨٨ من الوثيقة الختامية؛
- ٧ - **تحث** البرنامج على توفير دعم متسق لكل من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة في مجال التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدتها الأمم المتحدة في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والميادين المتصلة بها؛
- ٨ - **ترحب** بإنشاء مجلس مؤلف من ١٠ أعضاء للإطار العشري للبرامج المعنية بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، وتشير إلى قرارها استعراض الترتيب الممثل في تعيين المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتباره الهيئة المؤقتة المكلفة بتلقي التقارير من المجلس والأمانة، على النحو المبين في الإطار العشري، وتقرر تعيين المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة لتلقي التقارير من المجلس والأمانة على النحو المبين في الإطار العشري، مع مراعاة أحكام الفقرة ٢١ من القرار ٦٧/٢٩٠ المؤرخ ٩ تموز/يوليه ٢٠١٣؛
- ٩ - **تكرر تأكيد** استمرار الحاجة إلى قيام برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالتشاور الوثيق مع الدول الأعضاء، بإجراء تقييمات بيئية عالمية مستوفاة وشاملة وموثوق بها علمياً

وذات صلة بالسياسات العامة، من أجل دعم عمليات صنع القرار على جميع الصعد، وفي هذا الصدد:

(أ) ترحب بالطلب الذي يقتضي من المدير التنفيذي للبرنامج أن يدعو إلى عقد مشاورة حكومية دولية يحضرها عدد من أصحاب المصلحة في أقرب وقت ممكن عملياً، وقبل منتصف عام ٢٠١٤، بغية تحديد أهداف التقرير السادس الصادر في إطار مجموعة توقعات البيئة العالمية ونطاقه وعملية إعداده؛

(ب) تطلب إلى البرنامج، باعتباره الهيئة العالمية الرئيسية المعنية بالمسائل البيئية داخل منظومة الأمم المتحدة، أن يقدم إسهامات بشأن الأبعاد البيئية للتنمية المستدامة وأن يشارك بنشاط في صياغة تقرير الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في العالم؛

١٠ - تكرر أيضاً تأكيد أهمية موقع مقر البرنامج في نيروبي، وتطلب إلى الأمين العام أن يبقي احتياجات البرنامج ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي من الموارد قيد الاستعراض كي يتسنى تقديم الخدمات الضرورية بصورة فعالة إلى البرنامج وإلى غيره من مؤسسات الأمم المتحدة وكياناتها في نيروبي؛

١١ - تطلب إلى المدير التنفيذي للبرنامج أن يواصل تقديم الدعم لكفالة مشاركة ممثلي البلدان النامية على نحو تام وفعال في اجتماعات جمعية الأمم المتحدة للبيئة وأن يدعو الجمعية إلى النظر في وضع ترتيبات إضافية في هذا الصدد؛

١٢ - تكرر تأكيد استمرار الحاجة إلى تقديم مزيد من الدعم في مجالي بناء القدرات والتكنولوجيا إلى البلدان النامية في الميادين المتصلة بالبيئة، وتطلب في هذا الصدد إلى البرنامج أن يواصل تقييم الاحتياجات في مجال التكنولوجيا وأن يقدم الدعم اللازم لإجراء مثل هذه التقييمات والأدوات السياساتية اللازمة للبلدان النامية فيما يتعلق بالتكنولوجيات النظيفة والسليمة بيئياً، وبخاصة في ضوء الحاجة إلى إنشاء آلية عالمية لتيسير نقل التكنولوجيا من أجل النهوض باستحداث التكنولوجيات النظيفة والسليمة بيئياً ونقلها وتعميمها؛

١٣ - تشير إلى قرار توفير موارد مالية مأمونة مستقرة وكافية من الميزانية العادية للأمم المتحدة ومن التبرعات وزيادة حجمها للاضطلاع بولاية البرنامج، وفي هذا الصدد:

(أ) ترحب بقيام الأمين العام بإدراج موارد من الميزانية العادية لتغطية نفقات برنامج العمل المنقح لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ وفقاً للطلب الوارد في الفقرتين ٤ (أ) و ٥ (أ) من قرار الجمعية العامة ٦٧/٢١٣؛

(ب) تطلب إلى المدير التنفيذي أن يتخذ على الفور تدابير لدمج البرامج الفرعية للمركز الفرعي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي، وأن يقدم إلى الجمعية العامة تقريراً عن التقدم المحرز بحلول عام ٢٠١٤، وأن يعزز الحضور الإقليمي للبرنامج، حسب الاقتضاء، من أجل مساعدة البلدان، بناء على طلبها، في تنفيذ سياساتها البيئية الوطنية، بالتعاون الوثيق مع الكيانات المعنية الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة؛

(ج) تطلب إلى الأمين العام أن يقيي قيد الاستعراض احتياجات البرنامج من الموارد بغية تيسير التنفيذ الكامل والفعال للإصلاح المؤسسي الجاري بشأن عمل جمعية الأمم المتحدة للبيئة في إطار تنفيذ الفقرة ٨٨ من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، وفقاً لممارسات الأمم المتحدة المتبعة في الميزانية؛

(د) تحث الجهات المانحة على زيادة تبرعاتها لصالح البرنامج، بما يشمل صندوق البيئة؛

١٤ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والستين البند الفرعي المعنون "تقرير جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورته الأولى" في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة".